



رقم السؤال: 5808

هل يشرع التسبب بإثارة فتنة في دولة كفر محاربة ؟

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

المشايخ الإفاضل حياكم الله وبياكم

لدينا سؤال نرجو منكم ان تفتونا فيه جزاكم الله كل خير

هل يجوز للمسلم أن يثير الفتن في دولة كافرة او في ملة كفر ؟

كأن يتسبب بالنزاع بين قبيلتين كافرتين محاربتين للإسلام لغرض تفكيك قوتهم وضربهم من الداخل ؟

وكمثال معاصر : إثارة الفتنة بين السود والبيض في امريكا لضرب قوة الدولة من الداخل , وذلك من خلال الدعايات التحريضية بين كل طرفين , بحيث تكون في النهاية حرب بيتهم توهن قوة الدولة .

وفي أغلب دول الكفر أمور أخرى ممثالة يمكن العمل على التسبب بإحداثها

فهل هذا جائز تجاه الدولة المحاربة للإسلام ؟

افتونا حفظكم الله وسددعلى الحق خطاكم ..

السائل: قناص الفرات

المجيب: اللجنة الشرعية في المنبر

**بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد :**

**لا خلاف بين أهل العلم أنه يجوز لنا الدعاء على الكفار فنقول :
اللهم فرق جمعهم..
اللهم شتت شملهم ..
اللهم خالف بين آرائهم ..
اللهم أجعل بأسهم بينهم..**

والدعاء سبب لحصول المقدور، وليس كما زعم بعض الصوفية و المتكلمين، أنه من باب التعبد المحض، بل هو من قدر الله.. أي أن له أثرا في حصول المقدور, لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (و إن البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة)رواه الحاكم وصححه .

فالدعاء على الكفار بالتفرق والتشتت سبب من أسباب وقوعه وهذا التسبب مشروع, ولا فرق أن يكون بالدعاء أو بغيره .

ولا يمنع أن يكون ذالك بالكذب أو الخدعة أو الحيلة , لأن الكذب في الحرب مشروع والحيلة فيها جائزة والحرب خدعة .

**روى مسلم في صحيحه :
(حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني حميد بن عبدالرحمن بن عوف أن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه و سلم أخبرته : أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيرا وينمي خيرا .**

قال ابن شهاب ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها).

وفى رواية عند الطبراني والنسائي في السنن الكبرى والبيهقي :

"وقالت أم كلثوم: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها".

**وروى البخاري :
عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة.**

والسعي بالنميمة بين الأعداء ومحاولة تفريق صفهم وتشتيت جمعهم أمر مشروع لا حرج فيه , وهذه هي الوسيلة التي انتصر بها المسلمون في معركة الأحزاب , فقد أسلم نعيم ابن مسعود أثناء غزوة الخندق وأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكتم إسلامه وتخذيل الكفار .

"قال ابن إسحاق: وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فيما وصف الله من الخوف والشدة لتظاهر عدوهم عليهم وإتيانهم إياهم من فوقهم ومن أسفل منهم.

قال: ثم إن نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف بن ثعلبة بن قنفذ بن هلال بن خلاوة ابن أشجع بن ريث بن غطفان، أتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إنى قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامى، فمرنى بما شئت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة ".

فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بنى قريظة، وكان لهم نديما في الجاهلية، فقال: يا بنى قريظة قد عرفتم ودى إياكم وخاصة ما بينى وبينكم.

قالوا: صدقت لست عندنا بمتهم.

فقال لهم: إن قريشا وغطفان ليسوا كأنتم، البلد بلدكم فيه أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم لا تقدرون على أن تتحولوا منه إلى غيره، وإن قريشا وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه، وقد ظاهرتموهم عليه، وبلدهم ونساؤهم وأموالهم بغيره، فليسوا كأنتم فإن رأوا نهزة أصابوها، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل ببلدكم، ولا طاقة لكم به إن خلا بكم، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا من أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن تقاتلوا معهم محمدا حتى تناجزوه.

قالوا: لقد أشرت بالرأى.

ثم خرج حتى أتى قريشا، فقال لابي سفيان بن حرب ومن معه من رجال قريش: قد عرفتم ودى لكم وفراقي محمدا، وإنه قد بلغني أمر قد رأيت على حقا أن أبلغكموه نصحا لكم فاكتموا عنى.

قالوا: نفعل.

قال: تعلموا أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد، وقد أرسلوا إليه: إنا قد ندمنا على ما فعلنا، فهل يرضيك أن نأخذ لك من القبيلتين من قريش وغطفان رجالا من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم، ثم نكون معك على من بقى منهم حتى تستأصلهم.

فأرسل إليهم: أن نعم.

فإن بعثت إليكم يهود يلتمسون منكم رهنا من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجلا واحدا.

ثم خرج حتى أتى غطفان فقال: يا معشر غطفان إنكم أصلى وعشيرتي وأحب الناس إلى ولا أراكم تتهموني.

قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم.

قال: فاكتموا عنى.

قالوا: نفعل ثم قال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم ما حذرهم.

فلما كانت ليلة السبت من شوال سنة خمس، وكان من صنيع الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم أن أرسل أبو سفيان بن حرب ورؤوس غطفان إلى بنى قريظة عكرمة بن أبى جهل في نفر من قريش وغطفان، فقال لهم: إنا لسنا بدار مقام، هلك الخف والحافر، فأعدوا للقتال حتى نناجز محمدا ونفرغ مما بيننا وبينه.

فأرسلوا إليهم: إن اليوم يوم السبت، وهم يوم لا نعمل فيه شيئا، وقد كان أحدث فيه بعضنا حدثا فأصابهم ما لم يخف عليكم، ولسنا مع ذلك بالذين نقاتل معكم محمدا حتى تعطونا رهنا من رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمدا، فإنا نخشى إن ضرستكم الحرب واشتد عليكم القتال أن تنشمروا إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلادنا ولا طاقة لنا بذلك منه.

فلما رجعت إليهم الرسل بما قالت بنو قريظة قالت قريش وغطفان: والله إن الذى حدثكم نعيم بن مسعود لحق. فأرسلوا إلى بنى قريظة: إنا والله لا ندفع إليكم رجلا واحدا من رجالنا، فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا.

فقالت بنو قريظة حين انتهت إليهم الرسل بهذا: إن الذى ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق، ما يريد القوم إلا أن تقاتلوا فإن

رأوا فرصة انتهزوها وإن كان غير ذلك انشمروا إلى بلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل في بلدكم.

فأرسلوا إلى قريش وغطفان: إنا والله ما نقاتل معكم حتى تعطونا رهنا.

فأبوا عليهم وخذل الله بينهم وبعث الله الريح في ليلة شاتية شديدة البرد، فجعلت تكفأ قدورهم وتطرح آنيتهم" السيرة النبوية لابن كثير - (3 / 216).

وفي ذالك يقول العلامة أحمد البدوي الشنقيطي في نظمه للمغازي :

وفض جمعهم نعيم الأشجعي ... إذ نم بينهم بكل مجمع

وهذا الذي فعله نعيم يعتبر من الحيل المحمودة كما قال ابن القيم :
(ليس كل ما يسمى حيلة حراما قال الله تعالى :{ الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا } أراد بالحيلة التحيل على التخلص من بين الكفار وهذه حيلة محمودة يثاب عليها وكذلك الحيلة على هزيمة الكفار كما فعل نعيم بن مسعود يوم الخندق او على تخليص ماله منهم كما فعل الحجاج بن علاط بإمرأته وكذلك الحيلة على قتل راس من رؤوس اعداء الله كما فعل الذين قتلوا ابن ابي الحقيق اليهودي وكعب بن الأشرف وابا رافع وغيرهم فكل هذه حيل محمودة محبوبة لله ومرضية له) إعلام الموقعين - (3 / 240)

والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي

